) وهذا الحديث الذي روي عن ابي الزبير عن جابر عن النبي صلع في الاستلقاء يحتمل أن يكون منسوخا بحديث الزهري عن عباد بن تميم عن عمه 0 والذي يصحح عندنا نسخه فعال ابي بكر وعمر مثل ذلك سواء ولو لم يكن للصحابة في هذا لقلنا إما أن يكون هذا للنبي صلع وحدة لانه نهى عن أشياء وخص هو بفعالها 0 أو نقول نسخ النهي الفعال وا أعلم 0 تم كتاب الناسخ والمنسوخ بحمد ا وعونه 0